

قرار وزاري رقم (54) لسنة 1997م بتحديد القياس القانوني للأسماك المسموح بصيدها

وزير الشؤون البلدية والزراعة :
بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل وبخاصة على المادتين (33) ، (34) منه ،
وعلى القانون رقم (4) لسنة 1983م بشأن استغلال وحماية الثروات المائية الحية في دولة قطر ولائحته التنفيذية
وعلى المرسوم بقانون رقم (20) لسنة 1993م بتنظيم وزارة الشؤون البلدية والزراعة وتعيين اختصاصاتها ،
المعدل بالمرسوم بقانون رقم (27) لسنة 1995م.
وعلى القرار الأميري رقم (29) لسنة 1996م بشأن قرارات مجلس الوزراء التي ترفع للأمير للتصديق عليها
وإصدارها ،
وعلى اعتماد مجلس الوزراء لمشروع هذا القرار في اجتماعه العادي الخامس لعام 1997م المنعقد بتاريخ
1997/1/29م .
قرر ما يلي :
مادة (1)
يجب ألا يقل قياس الأسماك المسموح بصيدها في دولة قطر ، عن القياس القانوني الوارد قرين كل منها بالجدول
التالي:

جدول يبين القياس القانوني للأسماك الاقتصادية الهامة بدولة قطر

م	الاسم المحلي	الاسم العلمي	القياس القانوني
1	هامور	Epinephelus-tauvina	25سم
2	برطامة	Epinephelus-Fuscoguttatus	25سم
3	قطوه	Epinephelus-areolatus	25سم
4	شنينوه	Cephalopholis-miniatus	20سم
5	زبيدي صالة	Carangoides-melabricus	14سم
6	ربيب	Gnathanodon-speciosus	14سم
7	حمام	Seriolina-nigrofasciata	17سم
8	جش	Caranx-gymnostethoides	16سم
9	كراري	Caranx-tille	15سم
10	فرخ اليب	Caranx-folvoguttatus	14سم
11	بسار	Scomberoides-tol	15سم
12	صافي عربي	Siganus-canaliculatus	15سم
13	صافي صنيفي	Siganus-javus	20سم
14	كوفر	Argyrops-spinifer	15سم
15	قرقفان	Sparus-sarba	13سم
16	مجواه	Diplodus noct	13سم
17	فسكر	Mylio-bifasciatus	16سم
18	شعم	Mylio-latus	16سم
19	شعري	Lethrinus-lentjan	17سم
20	سولي	Lethrinus-miniatus	17سم

21	كنعد	Scombermorus-commerson	30سم
22	خباط	Scombermorus-guttatus	30سم
23	حامر	Upeneus-vittatus	14سم
24	نيسر	Lutjanus-russelli	17سم
25	حمره	Lutjanus-sanguineus	15سم
26	باسي	Nemipterus-delagoae	18سم
27	بباج عربي	Valamugil-seheli	18سم
28	بباج صفطي	Liza-macroleppis	20سم
29	بدح	Gerres-oyena	16سم
30	جد	Sphyraena-jello	25سم
31	سكن	Rachycentron-canadus	25سم
32	قين	Scarus-ghobban	16سم
33	فرش	Plectorhynchus-cinctus	17سم
34	أم الربيان	Scyllarus-thirouxi	15سم
35	الختاق	Loligo-vulgaris	15سم
36	الجم	Arius-thalassinus	20سم

مادة (2)

يجب على جميع الصيادين إرجاع الأسماك الصغيرة الحية ، التي تقل عن القياس القانوني المنصوص عليه في المادة السابقة إلى البحر ، إذا وجدت بين الأسماك والربيان المصطادة .

مادة (3)

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ويعمل به بعد ثلاثين يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

علي بن سعيد الخيارين
وزير الشؤون البلدية والزراعة

صدر بتاريخ: 17-1-1418هـ
الموافق: 27-5-1997م